

No. 48661

**Switzerland
and
Oman**

Agreement between the Swiss Federal Council and the Government of the Sultanate of Oman on mutual visa exemption for holders of diplomatic, special or service passports. Bern, 6 August 2010

Entry into force: *18 November 2010 by notification, in accordance with article 9*

Authentic texts: *Arabic, English and French*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Switzerland, 28 June 2011*

**Suisse
et
Oman**

Accord entre le Conseil fédéral suisse et le Gouvernement du Sultanat d'Oman sur la suppression réciproque de l'obligation du visa pour les titulaires d'un passeport diplomatique, de service ou spécial. Berne, 6 août 2010

Entrée en vigueur : *18 novembre 2010 par notification, conformément à l'article 9*

Textes authentiques : *arabe, anglais et français*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Suisse, 28 juin 2011*

المادة الحادية عشر

الإنهاء

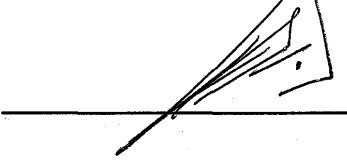
تسري هذه الاتفاقية لمدة غير محدودة، وإذا رغب أي من الطرفين المتعاقدين إنهاء هذه الاتفاقية؛ فينبغي عليه إخطار الطرف الآخر كتابياً عبر القنوات الدبلوماسية. وينتهي العمل بهذه الاتفاقية بعد اليوم (30) الثلاثين من تاريخ إرسال الإخطار.

وقعت هذه الاتفاقية في مدينة بيرن في يوم الجمعة الموافق 2010/8/6م من نسختين أصليتين باللغات العربية والفرنسية والإنجليزية، ولكل منها ذات الحجية القانونية، وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي.

عن

حكومة سلطنة عُمان

معالي السيد بدر بن حمد بن حمود البوسعيدي
أمين عام وزارة الخارجية

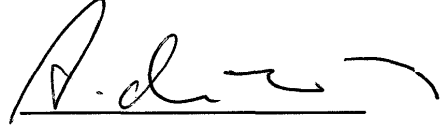


عن

المجلس الفيدرالي السويسري

الأرد دو بو- ريموند

رئيس المكتب الفيدرالي للهجرة



الدبلوماسية والمؤرخة في 18 أبريل 1961م، وإتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية والمؤرخة في 24 أبريل 1963م.

المادة التاسعة

دخول حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد (30) ثلاثين يوماً من استلام آخر إخطار كتابي عن طريق القنوات الدبلوماسية، والذي يبلغ فيه الطرفين المتعاقدين بعضهما البعض بإستكمال جميع الإجراءات الداخلية ذات الصلة.

المادة العاشرة

التعليق

يحق لأي من الطرفين المتعاقدين تعليق العمل بهذه الاتفاقية بالكامل أو بجزء منها لأسباب تتعلق بالأمن القومي أو بالنظام العام أو بالصحة العامة، بيد أنه ينبغي عليه مسبقاً إبلاغ الطرف المتعاقد الآخر كتابياً قبل وقت كاف بنيته في تعليق هذه الاتفاقية، ويدخل التعليق حيز التنفيذ بعد إستلام إخطار بالتعليق من الطرف المتعاقد الآخر. ويقوم الطرف المتعاقد والذي قام بتعليق تنفيذ هذه الإتفاقية بإبلاغ الطرف المتعاقد الآخر فوراً عن طريق القنوات الدبلوماسية عند إنتهاء الأسباب التي أدت إلى التعليق وبأن هذه الإتفاقية أصبحت سارية المفعول مرة أخرى.

2- في حال القيام بأية تعديلات في جوازات سفر كلا من الدولتين، ترسل السلطات المختصة لدى كل طرف متعاقد إلى الطرف المتعاقد الآخر النموذج الجديد بالإضافة إلى المعلومات الخاصة بتطبيقها خلال فترة لا تقل عن (30) ثلاثين يوماً من التاريخ المحدد للعمل بها.

المادة السادسة

حل النزاع

تقوم السلطات المختصة لدى كل من الطرفين المتعاقدين بالتشاور فيما بينها حول أية صعوبات قد تنشأ من تطبيق أو تفسير هذه الاتفاقية، ويتم حل أي خلاف قد ينشأ عن طريق القنوات الدبلوماسية.

المادة السابعة

التعديلات

أية تعديلات يتفق عليها الطرفين المتعاقدين، يتم الإبلاغ عنها بواسطة القنوات الدبلوماسية، وتصبح سارية المفعول في يوم الإخطار الأخير والذي يبلغ فيه الطرفين المتعاقدين بعضهما البعض بإستكمال جميع الإجراءات الداخلية ذات الصلة.

المادة الثامنة

إلتزامات أخرى

لا تؤثر هذه الاتفاقية على الإلتزامات الأخرى لدى الطرفين المتعاقدين والتي قد تنشأ بموجب الإتفاقيات الدولية، وخاصة الإلتزامات التي قد تنشأ من اتفاقية فيينا للعلاقات

المادة الثالثة

إحترام القوانين المحلية

يتعين على مواطني دولة أي من الطرفين المتعاقدين الإلتزام بقوانين الدخول والإقامة والأنظمة والتشريعات الوطنية المعمول بها لدى دولة الطرف المتعاقد الآخر خلال فترة إقامتهم في تلك الدولة.

المادة الرابعة

رفض الدخول

يحق للسلطات المختصة لدى كل من الدولتين المتعاقدين الإحتفاظ بحق رفض الدخول إلى أراضي دولتيهما أو الإقامة فيها من قبل مواطني دولة الطرف المتعاقد الآخر كما تم تحديدهم في المادتين الأولى والثانية من هذه الإتفاقية لأسباب تخص الأمن القومي أو الأمن العام أو الصحة العامة.

المادة الخامسة

تداول الوثائق ذات الصلة

1- تقوم السلطات المختصة لدى كل من الطرفين المتعاقدين باستكمال عملية تبادل نماذج من جوازات السفر المشار إليها في المادة الأولى من هذه الاتفاقية عن طريق القنوات الدبلوماسية خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية.